357892 - كيف يسجد المصلي إذا اصيب بجروح في الوجه ويتأذي بالسجود؟

السؤال

عندي جرح في الوجه، وعندما أسجد في الصلاة يتأذى، وقد يسيل منه الدم، فهل يجوز في حقي ترك السجود؟

ملخص الإجابة

السجود ركن من أركان الصلاة لا يسقط إلا للضرورة والعذر. إذا أصيب المصلي في وجهه بجروح، فتأذى بالسجود، وقد يسيل الجرح: سقط وجوب السجود، ويومئ بالسجود ما أمكنه، بالقدر الذي لا يضره.

الإجابة المفصلة

Table Of Contents

- السجود من أركان الصلاة
- كيف يسجد المصلي إذا كان يتأذى بالسجود؟

السجود من أركان الصلاة

السجود ركن من أركان الصلاة، لا يسقط إلا للضرورة والعذر.

قال في "كشاف القناع" (1/ 351): "(والسجود بالمصلي على هذه الأعضاء) السبعة: الجبهة، واليدين، والركبتين، والقدمين (مع الأنف: ركن مع القدرة) لما روى ابن عباس مرفوعا: **«أمرت أن أسجد على سبعة أعظم، على الجبهة، وأشار بيده إلى أنفه واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين»** متفق عليه، وقال: **«إذا سجد أحدكم سجد معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبتاه، وقدماه»** رواه مسلم، وحديث: " سجد وجهي " إلى آخره: لا ينفي سجود ما عداه، وإنما خصه لأن الجبهة هي الأصل، فمتى أخل بالسجود على عضو من هذه لم يصح.

(وإن عجز) عن السجود (بالجبهة، أَوْمَأَ ما أمكنه، وسقط لزومُ باقي الأعضاء)؛ لأن الجبهة هي الأصل في السجود، وغيرها تبع لها، فإذا سقط الأصل، سقط التبع. ودليل التبعية: ما روى ابن عمر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: **«إن اليدين يسجدان كما يسجد الوجه، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه، وإذا رفعه فليرفعهما»** رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

وليس المراد: أن اليدين يوضعان بعد وضع الوجه، لما تقدم وإنما المراد: أن السجود بهما تبع للسجود بالوجه، وباقي الأعضاء مثلهما في ذلك، لعدم الفارق. (وإن قدر) على السجود (بها) أي: الجبهة (تبعها الباقي) من الأعضاء المذكورة لما تقدم" انتهى.

كيف يسجد المصلي إذا كان يتأذى بالسجود؟

فإذا كان بوجهك جروح، فتتأذين بالسجود، وقد يسيل الجرح: سقط وجوب السجود، وتُومئين ما أمكنك، بالقدر الذي لا يضرك.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "قوله: **«ويومئ»** أي: المريض المصلِّي جالساً راكعاً وساجداً، أي: في حالِ الرُّكوعِ والسُّجودِ ويخفضه، أي: السجود عن الركوع، أي: يجعل السُّجودَ أخفضَ، وهذا فيما إذا عَجَزَ عن السُّجُودِ، أما إذا قَدِرَ عليه فيومئ بالرُّكوعِ، ويسجد؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: 16]. فإن لم يستطعْ أومأ بالسُّجودِ، مثل: أن يكون المرضُ في عينه، وقال الطبيب له: لا تسجدْ، أو يكون في رأسه، وإذا نَزَلَ رأسُه اشتدَّ الوجعُ وقَلِقَ به، فنقول: هنا تومئ بالسُّجودِ، وتجعل السُّجودَ أخفضَ مِن الركوع؛ ليتميّز السجودُ عن الركوعِ، ولأن هذا هو الحال فيمن كان قادراً، فإنَّ الساجدَ يكون على الأرضِ والراكعَ فوق، هذا إذا كان جالساً" انتهى من "الشرح الممتع" (4/ 330).

ونسأل الله أن يشفيك ويعافيك.

والله أعلم.